

قرار

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

المدعية: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني، الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج بالمركز العمراني الشمالي 1003 تونس، نائبها الأستاذ سليم مالوش، الكائن مكتبه بمركب قالاكسي بلوك د الطابق السابع، نهج العربية السعودية 1002 تونس،

من جهة،

المدعى عليها: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني، الكائن مقرها الاجتماعي بجنان البحيرة، ضفاف البحيرة 1053 تونس، نائبها الأستاذ حافظ بن صالح، الكائن مكتبه بعدد 9 نهج هارون الرشيد 1082 تونس.

من جهة أخرى.

بعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدمة من شركة "أورنج تونس" والمرسمة بكتابة المجلس تحت عدد 151387 بتاريخ 16 مارس 2017 والتي جاء فيها أنّ شركة "أوريدو تونس" قامت بارتكاب ممارسات محللة بالمنافسة من خلال تسويقها بتاريخ 20 فيفري 2015 لعرض ترويجي في شكل حزمة خاصة بمفتاح الجيل الثالث المتعلق بالإنترنت المحمولة Pack clé 3G بسعر قدره 19 ديناراً، وهو ما يمثل إفراطاً في استغلال وضعيّة هيمنة اقتصادية التي توجد فيها الشركة المدعى عليها على مستوى سوق الهاتف الجوّال من خلال عدد مشتركها الذي يناهز 7,6 مليون مشترك إضافة إلى رقم معاملات السنوي الذي يفوق 1063 مليون دينار حسب تقارير مجمع أوريدو.

وحسب أحد الوسائط الإخبارية لشركة "أوريدو تونس" فإنّ الحزمة خاصّة بفتح الجيل الثالث تتكوّن من شريحة من الجيل الثالث تمكّن المشترك من رصيد أنترنت بـ 5 جيقا أوكتاي إضافة إلى مفتاح كجهاز طرفي بسعر قدره 4 دينارات.

وتمثّل السّوق المرجعيّة المتّصلة بهذا العرض في سوق التّفصيل للأنترنّت المحمولّة 3G internet mobile وهي جزء لا يتجزأ من سوق الهاتف الجوّال باعتبارها تقنية تعتمد على البنى التّحتيّة من محطّات قاعدية للهاتف الجوّال والذي تنظّمه الهيئة الوطنيّة للاتّصالات كهيئة تعديليّة تتدخّل بحكم صلاحيّاتها لضبط شروط التّسويق وسعر التّفصيل.

وأكدت المدّعية أنّ شركة "أوريدو تونس" سبق وأن أقدمت على ترويج عروض مماثلة دون مصادقة من الهيئة الوطنيّة للاتّصالات أو بخلاف ما صادقت عليه الهيئة (القرار عدد 113 بتاريخ 23 ديسمبر 2014 والقرار عدد 128 بتاريخ 3 مارس 2015).

واعتبرت الشركة المدّعية أنّ ترويج مفتاح الجيل الثالث بـ 4 دينارات يعدّ بيع بالخسارة ويخرق أحكام الفصل 26 من قانون المنافسة والأسعار الذي ينصّ على منع كلّ عمليّة إعادة البيع بالخسارة أو إعادة بيع كلّ منتج على حالته دون السّعر الحقيقي لشرائه، وبالتالي فهي تطالب شركة "أوريدو تونس" بمدّ المجلس بفاتورة شراء المفتاح من الجيل الثالث للوقوف على حقيقة سعره.

كما اعتبرت أنّ المدّعى عليها قد اعتمدت أسلوب الدّعم المتداخل *la subvention croisée* حيث تقوم بترويج المفتاح من الجيل الثالث بدون سعره الحقيقي وذلك بهدف توفير حزمة لقاعدة حرفائها في خدمة الجوّال من الجيل الثالث بأسعار جدّ منخفضة يعجز باقي أطراف السّوق المرجعيّة عن منافستها وطرح عروض مماثلة.

وطلّبت شركة "أورنج تونس" من المجلس التّصريح باعتبار الممارسات المنسوبة لشركة "أوريدو تونس" محلّة بالمنافسة التّزيهة وإجبارها على سحب العرض وجميع لوائحه الإخبارية.

وبعد الاطّلاع على التّقرير المقدم من الأستاذ حافظ بن صالح نائب المدّعى عليها في الرّد على عريضة الدّعوى والمرسّم بكتابة المجلس بتاريخ 15 ماي 2015 والمتضمّن طلب رفض الدّعوى أصلا.

وبعد الاطّلاع على المكتوب المقدم من المدّعية بتاريخ 14 أفريل 2017 والمتضمّن طلب التخلّي عن الدّعوى.

وبعد الاطّلاع على ملحوظات مندوب الحكومة في الرّد على تقرير ختم الأبحاث المدلى بها بتاريخ 19 أكتوبر 2017 والذي جاء فيها بالخصوص أنّه يتفق على ما ورد بتقرير ختم الأبحاث حول قبول مطلب تخلّي

المدعية عن دعواها باعتباره ورد واضحا وصرحاً إضافة إلى أنّ ملف القضية لم يتضمّن ما يفيد ثبوت ممارسات محلّة بالمنافسة في السوق المعنية، لذلك فإنّ مندوب الحكومة يطلب قبول مطلب التخلّي عن القضية. وبعد الاطلاع على القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرّخ في 29 جويلية 1991 المتعلّق بالمنافسة والأسعار. وعلى القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار. وبعد الاطلاع على بقية الأوراق المطروفة بالملفّ وعلى ما يفيد استدعاء الطرفين بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 26 أكتوبر 2017، وبها تلا المقرّر السيّد صبحي شعباني ملخصاً من تقرير ختم الأبحاث، وحضرت الأستاذة السّهيلي نيابة عن الأستاذ سليم مالوش نائب المدعية وأشارت لتمسّكه بمطلب التخلّي عن الدّعى الرّاهنة، وحضر الأستاذ غسّان بن صالح نيابة عن الأستاذ حافظ بن صالح نائب المدعى عليها وتمسّك بدوره بمطلب التخلّي عن الدّعى. وحضرت مندوب الحكومة السيّدة كريمة الهمامي وتلت ملحوظاتها الكتابيّة المطروفة نسخة منها بالملفّ.

وإثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتّصريح بالحكم بجلسة يوم 9 نوفمبر 2017.

وبها وبعد المفاوضة القانونيّة صرّح بما يلي:

حيث تعيب شركة "أورنج تونس" على شركة "أوريدو تونس" استغلالها وضعيّة هيمنة اقتصادية من خلال اعتماد البيع بالخسارة بالنسبة لمنتوج Pack clé 3G المتعلّق بالإنترنت المحمول 3G. وحيث ورد على كتابة مجلس المنافسة بتاريخ 14 أفريل 2017 مطلب تخلّي عن الدّعى صادر عن شركة "أورنج تونس" المدعية. وحيث أنّ تقديم مطلب في التخلّي عن الدّعى لا يقيّد المجلس الذي يمكنه مواصلة النّظر في القضية متى توقّرت لديه معطيات تفيد وجود ممارسات محلّة بالمنافسة. وحيث طالما أنّ الملف على حالته لا يتضمّن ما يفيد القطع بوجود ممارسات محلّة بالمنافسة بالسّوق المعنية بالنزاع وأنّ مطلب التخلّي ورد واضحا وصرحاً، فإنّه تعيّن التّصريح بقبوله.

و لهذه الأسباب

قرّر المجلس قبول مطلب التخلّي.

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائية الأولى لمجلس المنافسة برئاسة السيّد رضا بن محمود وعضويّة
السّادة محمّد العيادي ومحمّد بن فرج والحّمّوسي بوعبيد وسالم بالسّعود.
وتلي علنا بجلسة يوم 9 نوفمبر 2017 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

كاتبة الجلسة

الرئيس

يمينة الزيتوني

رضا بن محمود